

نظام رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨

نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر) لسنة ٢٠١٨) ويقرأ مع النظام رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

**المادة ٢ - يعدل البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٣) من النظام الأصلي بـإلغاء
كلمة (اثنين) الواردة فيه والاستعاضة عنها بكلمة (ثلاثة).**

المادة ٣ - تعديل المادة (٤) من النظام الأصلي بإلغاء نص الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي:-

أ. النظر في طلبات إعفاء نظم ترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

المادة ٤ - يلغى نص المادة (٦) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٦

أ. تحدد نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها المغفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) والتي لا تحتاج إلى عرضها على اللجنة في الجدول رقم (١) الملحق بهذا النظام.

ب. تحدد نظم ترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتها والتي تحتاج إلى قرار من اللجنة لغایات إعفائها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار(صفر) في الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام.

ج. تحدد السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتها والمواد الخام التي تدخل في تصنيع هذه المدخلات والتي تحتاج إلى عرضها على اللجنة لغایات إعفائها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) الواردة في الجدول رقم (٣) الملحق بهذا النظام.

د- للوزير بناء على تنصيب اللجنة تعديل الجداول المشار إليها في الفقرات (أ) و(ب) و(ج) من هذه المادة سواء بالحذف أو بالإضافة على أن ينشر ذلك في الجريدة الرسمية .

المادة ٥- تعديل المادة (٧) من النظام الأصلي بـإلغاء عبارة (الجدول رقم (٢)) منها والاستعاضة عنها بعبارة (الجدول رقم (٣)).

المادة ٦- يلغى نص المادة (٩) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ٩-

يشترط لـإعفاء نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية وإلخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) ما يلي:-

أ- أن تكون جديدة وغير مستعملة.

ب- أن تحقق نسبة توفير لا تقل عن (١٠%) عن أفضل مؤشر كفاءة طاقة مذكور لأعلى كفاءة طاقة معن عنه في القواعد الفنية الاردنية الخاصة بكفاءة الطاقة ، وفي حال عدم وجود قواعد فنية أردنية يتم الاستناد الى المراجع العالمية المقبولة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الاردنية وفقا لتقارير فحص مقبولة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الاردنية تبين مؤشر كفاءة الطاقة.

ج- أن تحقق مصابيح ووحدات الإنارة نسبة كفاءة ضوئية أعلى من (٥٠%) عن الموافقة الفنية المعتمدة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الاردنية.

المادة ٧- تعدل المادة (١١) من النظام الأصلي بإضافة عبارة (شريطة أن تكون جديدة وغير مستعملة) إلى آخرها.

المادة ٨- يعدل النظام الأصلي بإلغاء المادة (١٢) منه وإعادة ترقيم المواد من (١٣) إلى (٢٠) الواردة فيه لتصبح من (١٢) إلى (١٩) منه على التوالي.

المادة ٩- تلغى الجداول الملحقة بالنظام الأصلي ويستعاض عنها بالجداول التالية:-

جدول رقم (١)

نظم مصادر الطاقة المتتجددة وأجهزتها ومعداتها المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

الرقم	اسم النظام / الجهاز
١ - نظم وأجهزة الطاقة الشمسية	نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية بمكوناته كافة.
الطاقة الشمسية	نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لتوليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية بمكوناته كافة.
الطاقة الشمسية	نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لضخ المياه بمكوناته كافة.
الطاقة الشمسية	نظام الطاقة الشمسية الحرارية المركزية بأنواعها وبمكوناتها كافة.
الطاقة الشمسية	الواح الخلايا الشمسية (افتوفوضوئية) بجميع انواعها.
الطاقة الشمسية	جهاز عاكس التيار (انفيرتر).
٢ - نظم وأجهزة طاقة الرياح	نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح بمكوناته كافة.

<p>نظم الطاقة الحيوية</p> <p>نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافية.</p>	<p>نظم الطاقة الحرارية الجوفية</p> <p>نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافية.</p>
<p>الحرارية الجوفية</p> <p>نظم الطاقة الحرارية الجوفية (حرارة باطن الأرض) لتوليد الطاقة الكهربائية وتسخين المياه لغايات التدفئة بمكوناتها كافية.</p>	

جدول رقم (٢)

نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة المعرفة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

<p>نظم وأجهزة كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة بأنواعها المختلفة بمكوناتها كافية.</p>	<p>نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة</p>
<p>المصابيح ووحدات الإنارة الموفرة للطاقة لجميع أنواعها.</p>	
<p>أجهزة الكشف عن تسرب الهواء.</p>	

جدول رقم (٣)

السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعتبر مدخلات انتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة وأجهزتها ومعداتها المعرفة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر).

اسم المادة	الرقم
<ul style="list-style-type: none"> - لواقط شمسية بجميع أنواعها. - خزان ماء معزول مع مبادل حراري. - زجاج شفاف معالج حرارياً. - الصاج. 	١- مدخلات نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية
<ul style="list-style-type: none"> - مواسير وأنابيب من زجاج ونحاس وحديد (مجلف). 	
<ul style="list-style-type: none"> - الصمامات بجميع أنواعها. - عزل حراري بكافة أشكاله وأنواعه. - قواعد معدنية بما فيها التيوبيات المعدنية والزوايا والبراغي والصواميل والرونديلات والمرابط. 	
<ul style="list-style-type: none"> - صندوق التروس / المسننات. - المولد الكهربائي. - الكوابيل الكهربائية. - العنفات/شفرات. - البرج. - كوابيل التحكم. - عاكس التيار (انفرتر/ كونفرتر). 	٢- مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح
<ul style="list-style-type: none"> - نظام مراقبة وتحكم للمحطة الشمسية (SCADA) أو نظام مراقبة (Monitoring). - مجمع ومعالج البيانات (Data Logger). - كوابح ميكانيكية لصندوق التروس (Mechanical Break). - القواطع والمفاتيح الكهربائية الخاصة بالتيار المستمر والتيار المتردد. 	

<ul style="list-style-type: none"> - محطة المفاتيح (Switch Gear). - لوحات تجميع القواطع والحمايات الكهربائية للتيار المتردد (AC Panels). - معدات التأييض النحاسي ومرابطه. - جهاز معوض القدرة المراكسة الديناميكي (Statcom). - أجهزة لحفظ على الفولتية والتردد. - الفلاتر الكهربائية. - أنظمة قياس ومراقبة حالة الطقس (Weather Station). - نظام مانع الصواعق. 	<p>٣ - مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية</p> <ul style="list-style-type: none"> - لوافط شمسية مركزية بجميع أنواعها. - ألواح خلايا شمسية (فوتوضوئية) بجميع أنواعها. - مرآيا عاكسة. - ناقل حراري. - مستقبل حراري. - مغغيرات كهربائية ساكنة (إيكتروستاتيكية). - الكوابيل الكهربائية. - كوابيل التحكم. - أجهزة تتبع الشمس. - أدوات الربط والثبيت. - قواعد معدنية بما فيها التيوبرات المعدنية والزوايا والبراغي والصواميل والرونديلات والمرابط.
--	--

<ul style="list-style-type: none"> - صناديق تجميع كواكب التيار المستمر .(Combiner Boxes) - القواطع والمفاتيح الكهربائية الخاصة بالتيار المستمر والتيار المتردد. - محطة المفاتيح (Switch Gear). - لوحات تجميع القواطع والحماية الكهربائية للتيار المتردد (AC Panels). - معدات التأرض النحاسي ومرابطه. - نظام مانع الصواعق. - مجمع ومعالج البيانات (Data Logger). - نظام مراقبة وتحكم للمحطة الشمسية (SCADA) أو نظام مراقبة (Monitoring). - محول كهربائي. - أنظمة قياس ومراقبة حالة الطقس (Weather Station). - مرابط الكواكب الكهربائية (MC4). - أنابيب وصواني بلاستيكية ومعدنية لتمديدات الكواكب الكهربائية ومرابطها. - البرامج الإلكترونية ورخصها (Software & Software License). 	<p>٤- مدخلات نظم ترشيد استهلاك الطاقة</p> <ul style="list-style-type: none"> - مواد عازلة حرارياً للنظم وللبناء مثل الصوف الصخري والبوليستر والألياف الزجاجية . <p>٥- مدخلات نظم الطاقة الحيوية</p> <ul style="list-style-type: none"> - مدخلات نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية.
---	---

- مدخلات نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد الطاقة الكهربائية

٢٠١٨/٣/٢٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع الدكتور هاني فوزي الملاقي	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور عادل عيسى الطوبي	وزير الثقافة نبيل جمily شقم
نائب رئيس الوزراء ووزير دولة لشئون رئاسة الوزراء جمال أحمد مقلح الصرايرة	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة لشئون الاقتصاديات الدكتور جعفر عبد الفتاح حسان	وزير وشئون المفترضين أيمن حسين عبد الله الصقدي
وزير التنمية الاجتماعية هالة نعمان خير الدين بسيسو لطوف	وزير العمل سمير سعيد عبد المعطي مراد	وزير الشؤون البلدية ووزير النقل المهندس وليد محى الدين المصري
وزير التخطيط والتعاون الدولي عماد نجيب فاخوري	وزير البيئة نايف حميدي محمد الفايز	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير تطوير القطاع العام مجد محمد شويكة
وزير الصحة الدكتور محمود ياسين الشياب	وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس سامي جريس هلسنة	وزير الزراعة المهندس خالد موسى العنيفات
وزير دولة لشئون الإعلام الدكتور محمد حسين المومي	وزير السياحة والأثار لينا عناب	وزير التربية والتعليم الدكتور عمر احمد منيف الرزاز
وزير المالية عمر زهير ملحس	وزير العدل الدكتور عوض أبو جراد مشاقبة	وزير الشباب بشير علي خلف الرواشدة
وزير الصناعة والتجارة والتموين يعرب فلاح القضاة	وزير دولة لشئون الاستثمار مهند شحادة خليل خليل	وزير دولة لشئون القانوينة الدكتور أحمد علي خليف العويدى
وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور صالح علي حامد الخرابشة	وزير الأوقاف والشؤون والقدسات الإسلامية الدكتور عبد الناصر موسى أبو البصل	
وزير الداخلية سمير ابراهيم الميسرين		

نظام رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧

نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر)

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر) لسنة ٢٠١٧) ويقرأ مع النظام رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الأصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يعدل البند (٣) من الفقرة (أ) من المادة (٩) من النظام الأصلي بـإلغاء عبارة (عن (٢٠%)) الواردة فيه والاستعاضة عنها بعبارة (عن (٦٠%)).

٢٠١٧/٥/٤

عبد الله الثاني ابن العسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع الدكتور هانى فوزي الملاقي	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء الدكتور ممدوح صالح حمد العبادى	وزير المياه والرى الدكتور حازم كمال الناصر
وزير التعليم العالى والبحث العلمى وزير الأوقاف والشئون والقدسات الإسلامية بالوكلائة الدكتور عادل عيسى الطوىسي	وزير الداخلية غالب سلامت صالح الزعبي	وزير الشئون السياسية والبرلمانية ووزير الدولة المهندس موسى حابس المعايطة
وزير الثقافة نبية جميل شتم	وزير التعليم والتعاون الدولى عماد نجيب فاخورى	وزير التنمية الاجتماعية وجيه طيب عزازية
وزير البيئة وزير الصحة بالوكلائة الدكتور ياسين مهيب الخياط	وزير الشئون البلدية المهندس وليد محى الدين المصري	وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور إبراهيم حسن سيف
وزير دولة لشئون الإعلام الدكتور محمد حسين المؤمنى	وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس سامي جريش هلسنة	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزير تطوير القطاع العام مجد محمد شويكتر
وزير المالية عمر زهير ملحس	وزير السياحة والأثار لينا عناب	وزير الزراعة المهندس خالد موسى الحنيفات
وزير دولة للشئون القانونية وزير الخارجية وشئون المغتربين بالوكلائة الدكتور بشر هانى الخصاونة	وزير الصناعة والتجارة والتموين يعرب فلاح القضاة	وزير العدل الدكتور عوض أبو جراد مشاقبة
وزير النقل حسين عبد الحكيم الصعوب	وزير التربية والتعليم الدكتور عمر احمد منيف الرذاز	وزير الشباب حدىثه جمال حدىثه الغريشه

نظام رقم (١٣) لسنة ٢٠١٥

نظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها
وترشيد استهلاك الطاقة ومدخلات انتاجها من الرسوم الجمركية واحتضانها
للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)
 الصادر بمقتضى الفقرة (ج) من المادة (١١) من قانون الطاقة المتجددة
وترشيد الطاقة رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام أحكام وشروط إعفاء نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة ودخلات انتاجها من الرسوم الجمركية واجدادها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) لسنة ٢٠١٥) ويعمل به اعتبارا من ٢٠١٤/١١/١٦ .

المادة ٢ - أ. يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة.

السلعة : كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية.

الخدمة : كل عمل يقوم به الشخص لقاء بدل بما في ذلك تقديم منفعة إلى الغير ولا يشمل هذا العمل تزويد سلعة.

اللجنة : لجنة الاعفاءات من الرسوم الجمركية والاخضاع للضريبة العامة على المبيعات نسبة أو بمقدار (صفر) المشكلة بمقتضى أحكام هذا النظام.

بــ تعمد التعريف المنصوص عليها في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام.

المادة ٣ــ أــ تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة الاعفاءات من الرسوم الجمركية والاخضاع للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)) برئاسة الأمين العام وعضوية كل من:-

١ــ اثنين من ذوي الاختصاص في الوزارة يسميهم الوزير.

٢ــ مندوب عن وزارة البيئة يسميه وزيرها.

٣ــ مندوب عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين يسميه وزيرها.

٤ــ مندوب عن دائرة الجمارك يسميه مديرها العام.

٥ــ مندوب عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات يسميه مديرها العام.

بــ يسمى رئيس اللجنة من بين أعضائها نائباً له يقوم مقامه عند غيابه.

جــ يسمى الأمين العام من بين موظفي الوزارة مقرراً للجنة يتولى تسلم الطلبات المقدمة وفقاً لأحكام هذا النظام وإعداد الدعوة لاجتماعات اللجنة وحفظ قيودها وسجلاتها وتدوين محاضر جلساتها ومتابعة تنفيذ قراراتها.

دــ تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه ويكون اجتماعها قانونياً بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه وتتخذ قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

هـ - للجنة الاستعانة بالخبراء والفنين للاستئناس برأيهم في الامور المعروضة عليها دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

المادة ٤ - تتولى اللجنة المهام التالية وترفع تنسيباتها بشأنها للوزير لإقرارها:-

أـ النظر في طلبات إعفاء نظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية وانخفاضها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

بـ- النظر في طلبات إعفاء السلع والخدمات التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية وانخفاضها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) وفق أحكام هذا النظام.

جـ- أي أمور أخرى يحيلها الوزير إليها.

المادة ٥ - أـ. تقدم طلبات الإعفاء المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (٤) من هذا النظام على النموذج المعد لهذه الغاية وتسلم إلى مقرر اللجنة.

بـ- يحول الأمين العام الطلبات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إلى اللجنة لدراستها ورفع التنسيب إلى الوزير لإصدار القرار المناسب بشأنها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام.

جـ- يكون قرار الوزير قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه.

المادة ٦ - أـ. تحدد نظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المغفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى الجدول رقم (١) الملحق بهذا النظام.

بـ- تحدد السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعد مدخلات إنتاج وتصنيع لنظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المفادة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام.

جـ- للوزير بناء على تسيب اللجنة تعديل الجدولين المشار إليهما في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة سواء بالحذف أم بالإضافة على أن ينشر ذلك في الجريدة الرسمية.

المادة ٧- لغيات هذا النظام، يخضع بيع أي سلعة أو خدمة واردة في الجدول رقم (٢) الملحق بهذا النظام للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) إذا كان بيعها مصحوباً أو مرتبطاً بسلعة أو بخدمة غير واردة في الجدول.

المادة ٨- لأغراض تحديد مسميات السلع ، تعتمد جداول التعريفة وشروطها النافذة وفقاً لأحكام قانون الجمارك. أما مسميات الخدمات فتعتمد بشأنها التصنيفات الدولية الصادرة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة.

المادة ٩- أـ- يشترط ما يلي لإعفاء نظم وأجهزة ومعدات مصادر الطاقة المتجددة وكذلك نظم وأجهزة ومعدات ترشيد استهلاك الطاقة من الرسوم الجمركية ولاخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر):-

**١ - أن تكون جديدة وغير مستعملة.
٢ - أن تحمل أعلى تصنيف لكافأة استهلاك الطاقة وفقاً لمصدق الطاقة الصادر عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية أو أي جهة مرجعية تعتمدتها.**

٣ - أن تحقق نسبة توفير لا تقل عن (٢٠%) من نسبة الاستهلاك العادي لمثيلاتها من الأجهزة والنظام التقليدية العادي غير المرشدة للطاقة وفقاً لشهادة صادرة عن مختبر فحص متخصص محلي أو أجنبي ومعتمد من مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

بـ- لـلـجـنة الـاـكـتـفـاء بـالـشـرـطـيـن المـنـصـوص عـلـيـهـما فـي الـبـنـدـيـن (١) وـ(٣) مـنـ الفـقـرة (أ) مـنـ هـذـهـ المـادـةـ فـيـ حـالـ عدمـ توـافـرـ التـصـنـيفـ الـوـارـدـ فـيـ الـبـنـدـ (٢) مـنـ الفـقـرةـ ذاتـهاـ .

المادة ١٠ - تبقى السلع المستوردة أو المصنعة محلياً المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بموجب هذا النظام معفاة من الرسوم الجمركية وخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة او بمقدار (صفر) في حال بيعها من شخص آخر على أن يتم استعمالها للغاية التي أُعفيت واحضرت من أجلها.

المادة ١١ - تعفى نظم توليد الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقة المتجددة من الرسوم الجمركية وتخضع للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بعض النظر عن مقدار الطاقة الكهربائية المنتجة.

المادة ١٢ - تطبق أحكام هذا النظام على أجهزة القياس لمصادر الطاقة المتجددة وترشيد استهلاك الطاقة وقطع الغيار والصيانة لمشاريع الطاقة المتجددة وترشيد استهلاك الطاقة.

المادة ١٣ - تستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام أجهزة مصادر الطاقة المتجددة ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المصنعة محلياً لغايات التصدير.

المادة ٤ - تطبق الأحكام والشروط المنصوص عليها في قانون الجمارك وقانون الضريبة العامة على المبيعات في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام.

المادة ١٥ - لغايات تنفيذ أحكام هذا النظام ، يتم اعتماد الموصفات القياسية الأردنية والقواعد الفنية الصادرة عن مؤسسة الموصفات والمقاييس الأردنية لنظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة.

المادة ١٦ - على الأشخاص أو المنشآت التي أعفيت مشترياتها أو مستورداتها من الرسوم الجمركية وأخضعت للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى أحكام هذا النظام الالتزام بتنظيم سجلات وقيود محاسبية وإعداد بيانات مالية وفق معايير المحاسبة الدولية لمتابعة مدخلات الإنتاج والتصنيع.

المادة ١٧ - يلتزم الشخص الذي تصرف في أي من السلع المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) بمقتضى أحكام هذا النظام أو استعملها في غير الغاية التي أعفيت من أجلها بتسديد الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات المستحقة عليها وأي غرامات قانونية تتحقق عليه وفقاً لقيمة السلعة ونسبة الرسوم الجمركية وفئة الضريبة بتاريخ التصرف أو الاستعمال وفقاً لأحكام قانون الجمارك وقانون الضريبة العامة على المبيعات.

المادة ١٨ - يلتزم الأشخاص والمنشآت التي تتولى تصنيع نظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة بتسهيل مهمة موظفي دائرة ضريبة الدخل والمبيعات ودائرة الجمارك وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة للتأكد من استخدام مدخلات الإنتاج والتصنيع المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر) لغاية التي أعفيت من أجلها.

المادة ١٩ - يلغى نظام إعفاء نظم مصادر الطاقة المتتجدة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة رقم (١٠) لسنة ٢٠١٣ على ان يستمر العمل بالتعليمات الصادرة بمقتضاه الى ان تلغى او يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكامه .

المادة ٢٠ - يصدر الوزير التعليمات الازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام .

٢٠١٥/١/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور عبد الله النسور	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور أمين محمود	وزير التربية والتعليم الدكتور محمد ذنيبات	وزير الخارجية وشئون المغتربين ناصر جودة
وزير الداخلية حسين هزاع المuali	وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور حاتم حافظ الحلواني	وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الزراعة الدكتور عاكف الزعبي
وزير البيئة الدكتور طاهر الشخشير	وزير المالية الدكتور أميمة طوقان		وزير تطوير القطاع العام الدكتور خليف الخواودة
وزير العمل وزير السياحة والآثار الدكتور نضال مرضي القطايس	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء الدكتور أحمد زيادات		وزير الشؤون البلدية والهندس وليد المصري
وزير التخطيط والتعاون الدولي الدكتور ابراهيم سيف	وزير دولة لشؤون الاعلام الدكتور محمد حسين المؤمني		وزير التنمية الاجتماعية ريم ممدوح أبو حسان
وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور محمد حامد	وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس سامي هلسة		وزير العدل الدكتور بسام سمير التلهوني
وزير الصحة الدكتور علي النحلة حياصات	وزير دولة الدكتور سلامة النعيمات		وزير الأوقاف والشئون وال المقدسات الاسلامية الدكتور هايل عبد الحفيظ داود
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية الدكتور عزام طلال توفيق سليم	وزير الثقافة الدكتورة لانا محمد مامكع	وزير النقل الدكتورة ليانا شبيب	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الدكتور خالد الكلالدة

جدول رقم (١)

**نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة
المغفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة
أو بمقدار (صفر)**

اسم النظام / الجهاز	الرقم
نظم وأجهزة الطاقة الشمسية	- ١
نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية بمكوناته كافة.	
جهاز قياس شدة الإشعاع الشمسي بأنواعه.	
جهاز قياس عدد ساعات السطوع الشمسي.	
نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لتوليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية.	
نظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية لضخ المياه بمكوناته كافحة.	
نظام الطاقة الشمسية الحرارية المركزية بأنواعها وبمكوناتها كافحة.	
أجهزة تخزين الطاقة أو مدخلات بالرصاص (بطاريات) لطاقة الشمسية.	
جهاز المولد الكهربائي لنظام الطاقة الشمسية.	
جهاز المحول الكهربائي لنظام الخلايا الشمسية الفوتوضوئية.	

نظم وأجهزة طاقة الرياح	- ٢ -
نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح بمكوناته كافية.	
جهاز قياس خصائص الرياح والمعلومات المناخية ذات العلاقة.	
أجهزة قياس سرعة الرياح واتجاهها.	
أجهزة تحكم هيدروليكي لنظام توليد الطاقة الكهربائية من طاقة الرياح.	
أجهزة المراقبة والتحكم الإلكتروني.	
نظم الطاقة الحيوية	- ٣ -
نظام الغاز الحيوي لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافية.	
نظام الحرق المباشر للنفايات لتوليد الطاقة الكهربائية بمكوناته كافية.	
نظم الطاقة الحرارية الجوفية	- ٤ -
نظم الطاقة الحرارية الجوفية (حرارة باطن الأرض) لتوليد الطاقة الكهربائية وتسخين المياه لغایات التدفئة بمكوناتها كافية.	

نظم أجهزة كفاءة وترشيد الطاقة	-	٥
نظم كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة بأنواعها المختلفة وبمكوناتها كافة.		
أجهزة تحسين معامل القدرة.		
المصابيح الموفرة للطاقة بجميع أنواعها مثل مصابيح الصوديوم والفلوريسنت وغيرها.		
نظم التحكم بالانارة ب COMPONENTS .		
نظم التحكم بشدة الانارة (ديمر).		
وحدات الانارة المكونة من صمامات إلكترونية باعثة للضوء.		
مضخات تعمل بالطرد المركزي.		
مجسات حساسة للحرارة المعدة للاستعمال الصناعي.		
جهاز التحكم في فرق درجات الحرارة .		
نظم التحكم في التدفئة والتبريد بـ		
أجهزة فلاتر هواء موفرة للطاقة .		
أجهزة الكشف عن تسرب الهواء .		
وحدات الانارة المصممة لاستيعاب المصابيح الموفرة للطاقة .		
أنظمة وأجهزة شبكات الربط الذكية .		

جدول رقم (٢)

السلع والخدمات المصنعة محلياً أو المستوردة التي تعتبر مدخلات انتاج وتصنيع نظم مصادر الطاقة المتجددة وأجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة المعفاة من الرسوم الجمركية والخاضعة للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو بمقدار (صفر)

الرقم	اسم المادة
١ -	مدخلات نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية: - لواقط شمسية بجميع أنواعها. - خزان ماء معزول مع مبادل حراري. - زجاج شفاف انتقائي . - الصاج. - مواسير وأنابيب من زجاج ونحاس وحديد (مجلفن). - الصمامات بجميع أنواعها. - غيرها من مدخلات انتاج نظم تسخين المياه بالطاقة الشمسية.
٢ -	مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام طاقة الرياح: - البرج. - العنفات/ الشفرات. - صندوق التروس/المستنمات. - المولد الكهربائي. - الكواكب الكهربائية. - كواكب التحكم. - غيرها من مدخلات انتاج نظم توليد الكهرباء باستخدام طاقة الرياح.

<p>مدخلات نظام توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الطاقة الشمسية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - لوافط شمسية مركزة بجميع أنواعها. - ألواح خلايا شمسية (فوتوضوئية) بجميع أنواعها. - مرايا عاكسة . - ناقل حراري. - مستقبل حراري. - مغيرات كهربائية ساكنة (اليكترونيستاتيكية). - الكوابيل الكهربائية. - كوابيل التحكم. - اجهزة تتبع الشمس. - غيرها من مدخلات انتاج نظم توليد الكهرباء باستخدام الطاقة الشمسية. 	٣-
<p>مدخلات نظم ترشيد استهلاك الطاقة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - مواد عازلة حرارياً للنظم وللبناء مثل صوف صخري وبوليستر وألياف زجاجية وغيرها. - محابس ومجسات للحرارة . - أنابيب معزولة حرارياً . - غيرها من مدخلات انتاج نظم ومعدات واجهزة كفاءة وترشيد استهلاك الطاقة. 	٤-
<p>الخدمات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - خدمات التدقيق الطافي. - خدمات التصميم والاستشارات لنظم مصادر الطاقة المتجددة واجهزتها ومعداتها وترشيد استهلاك الطاقة. 	٥-